

الشريعة

باب ذكر النهي عن المراء في القرآن .

[حدثنا أبو بكر بن أبي داود السجستاني قال : حدثنا أبو طاهر أحمد بن عمرو قال :
حدثنا ابن وهب قال : أخبرني سليمان بن بلال عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة بن عبد الرحمن
عن أبي هريرة B ه قال : إن رسول الله A قال : مراء في القرآن كفر] .

[حدثنا أبو حفص عمر بن أيوب السقطي قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال : حدثنا
يحيى بن يعلى التيمي عن منصور عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة B ه قال :
قال رسول الله A : المراء في القرآن كفر] .

[حدثنا الفريابي قال : أخبرنا محمد بن عبيد بن حساب قال : حدثنا حماد بن زيد قال :
حدثنا أبو عمران الجوني قال : كتب إلي عبد الله بن رباح الأنصاري : إني سمعت عبد الله بن
عمرو B هما يقول : هجرت إلى رسول الله A يوما إذ سمع صوت رجلين اختلفا في آية من القرآن
فخرج علينا رسول الله A يعرف في وجهه الغضب فقال A : إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في
الكتاب] .

[حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي قال : حدثنا زهير بن محمد
المروزي قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن الزهري عن عمرو بن شعيب عن أبيه
عن عبد الله بن عمرو B هما قال : سمع النبي A قوما يتدارؤون في القرآن فقال E : إنما هلك
من كان قبلكم بهذا ضربوا كتاب الله D بعضه ببعض وإنما كتاب الله تعالى يصدق بعضه بعضا فلا
تكذبوا بعضه ببعض ما علمتم منه فقولوا به وما جهلتم فكلوه إلى عالمه] .

[حدثنا عمر بن أيوب السقطي قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال : حدثنا عبد الله بن
نمير قال : حدثنا موسى بن عبيدة قال : حدثنا عبد الله بن يزيد عن عبد الرحمن بن ثوبان عن
عبد الله بن عمرو B هما قال : قال رسول الله A : دعوا المراء في القرآن فإن الأمم قبلكم لم
يلعنوا حتى اختلفوا في القرآن وإن مراء في القرآن كفر] .

و [حدثنا أبو بكر بن عبد الحميد قال : حدثنا زهير بن محمد قال : حدثنا عبد الله بن
المبارك قال : حدثنا سويد أبو حاتم عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة B ه قال :
بينما نحن نتذاكر عند باب رسول الله A القرآن ينزع هذا بآية وهذا بآية فخرج علينا رسول
الله A فكأنما صب على وجهه الخل فقال E : يا هؤلاء لا تضربوا كتاب الله تعالى بعضه ببعض فإنه
لم تضل أمة إلا أوتوا الجدل] .

قال محمد بن الحسين : فإن قال قائل : عرفنا هذا المراء الذي هو كفر ما هو ؟ قيل له :

نزل هذا القرآن على رسول الله ﷺ على سبعة أحرف ومعناها : على سبع لغات وكان رسول الله ﷺ A يلقي كل قبيلة من العرب على حسب ما يحتمل من لغتهم تخفيفاً من الله ﷻ D ورحمة بأمة محمد A فكانوا ربما إذا التقوا يقول بعضهم لبعض : ليس هكذا القرآن وليس هكذا علمنا رسول الله ﷺ A ويعيب بعضهم قراءة بعض فنهوا عن هذا وقيل لهم : اقرؤوا كما علمتم ولا يجحد بعضكم قراءة بعض واحذروا الجدل والمراء فيما قد تعلمتم .
والحجة فيما قلنا : .

[حدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد قال : حدثنا أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي قال : حدثنا أبو بكر بن عياش قال : حدثنا عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود B قال : قلت لرجل : أقرئني من الأحقاف ثلاثين آية فأقرئني خلاف ما أقرئني رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم وقلت لآخر أقرئني ثلاثين آية من الأحقاف فأقرئني خلاف ما أقرئني الأول فأتيت بهما النبي A فغضب و علي بن أبي طالب B جالس عنده فقال علي B : قال E لكم : اقرؤوا كما علمتم] .

و [حدثنا أبو محمد يحيى بن صاعد قال : حدثنا أحمد بن شعبان القطان قال : حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا شريك عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود B أنه قال : أقرئني رسول الله ﷺ A سورة فدخلت المسجد فقلت : أفيكم من قرأ ؟ فقال رجل من القوم : أنا فقرأ السورة التي أقرئنيها رسول الله ﷺ A فإذا هو يقرأ بخلاف ما أقرئني رسول الله ﷺ A فانطلقنا إلى رسول الله ﷺ A أنا والرجل وإذا عنده علي B فقلنا : يا رسول الله ﷺ اختلفنا في قراءةنا فتغير وجه رسول الله ﷺ A فقال علي B : ان رسول الله ﷺ A يقول : إنما هلك من كان قبلكم بالأختلاف فليقرأ كل رجل منكم ما أقرئه] .

و [حدثنا إبراهيم بن موسى الجوزقي قال : حدثنا إبراهيم بن يعقوب الدورقي قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال : أخبرنا مالك بن أنس عن الزهري عن عروة عن عبد الرحمن بن القاري عن عمر بن الخطاب B قال : سمعت هشام بن حكيم B يقرأ سورة الفرقان في الصلاة على خلاف ما أقرؤها وكان رسول الله ﷺ A أقرئنيها فأخذت بثوبه فذهبت به إلى رسول الله ﷺ A فقلت : يا رسول الله ﷺ إني سمعت هذا يقرأ الفرقان على غير ما أقرئنيها فقال E : اقرأ فقرأ القراءة التي سمعتها منه فقال صلوات الله وسلامه عليه : هكذا أنزلت إن هذا القرآن نزل على سبعة أحرف فاقرؤوا ما تيسر منه] .

قال محمد بن الحسين : فصار المراء في القرآن كفرا بهذا المعنى يقول هذا : قراءة أفضل من قراءة تك ويقول الآخر : بل قراءة أفضل من قراءة تك ويكذب بعضهم بعضاً فقليل لهم : ليقرأ كل إنسان كما علم ولا يعيب بعضكم قراءة غيره واتقوا الله واعملوا بحكمه وآمنوا بمتشابهه واعتبروا بأمثاله واحلوا حلاله وحرموا حرامه .

وقد ذكرت في تأليف كتاب المصحف : مصحف عثمان بن عفان Bه الذي اجتمعت عليه الأمة
والصحابه Bهم ومن بعدهم من التابعين وأئمة المسلمين رحمة ا □ تعالى عليهم في كل بلد
وقول السبعة الأئمة في القرآن ما فيه كفاية ولم أحب ترديده هاهنا وإنما مرادي ههنا ترك
الجدال والمراء في القرآن فإننا قد نهينا عنه ولا يقول إنسان في القرآن برأيه ولا يفسر
القرآن إلا بما جاء به رسول ا □ A أو عن أحد من صحابته Bهم أو عن أحد من التابعين رحمة
ا □ تعالى عليهم أو عن إمام من أئمة المسلمين ولا يماري ولا يجادل .

فإن قال قائل : فإننا قد نرى الفقهاء يتناظرون في الفقه فيقول أحدهم : قال ا □ D كذا
وقال النبي A كذا وكذا فهل يكون هذا من المراء ؟ .

قيل : معاذ ا □ ليس هذا مراء ولكن الفقيه ربما ناظره الرجل في مسألة فيقول له على جهة
البيان والنصيحة : حجتنا فيه : قال ا □ D كذا وقال النبي A كذا على جهة النصيحة والبيان
لا على جهة المماراة فمن كان هكذا ولم يرد المغالبة ولا أن يخطئه خصمه ويستظهر عليه سلم
وقبل إن شاء ا □ تعالى كما ذكرنا في هذا الباب والذي قبله .

قال الحسن : المؤمن لا يداري ولا يماري ينشر حكمة ا □ D فإن قبلت حمد ا □ D وإن ردت حمد
ا □ D وعلا .

وبعد هذا فأكره الجدال والمراء ورفع الصوت في المناظرة في الفقه إلا على الوقار
والسكينة الحسنة .

وقال عمر بن الخطاب Bه : تعلموا العلم وتعلموا للعلم السكينة والحلم وتواضعوا لمن
تتعلمون منه وليتواضع لكم من تعلمونه ولا تكونوا جبابرة العلماء فلا يقوم علمكم بجهلكم